(قوله باب دخول الرجل على نسائه في اليوم) .

ذكر فيه طرفا من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلّم إذا انصرف من العصر دخل على نسائه الحديث وسيأتي بأتم من هذا في باب لم تحرم ما أحل الله لك من كتاب الطلاق وقوله .

4918 - فيدنو من إحداهن زاد فيه بن أبي الزناد عن هشام بن عروة بغير وقاع وقد بينته في باب القرعة بين النساء وهو مما يؤكد الرد على بن العربي فيما ادعاه .

(قوله باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له) .

ذكر فيه حديث عائشة في ذلك وقد تقدم شرحه في الوفاة النبوية في اخر المغازي والغرض منه هنا أن القسم لهن يسقط باذنهن في ذلك فكأنهن وهبن أيامهن تلك للتي هو في بيتها وقد تقدم في بعض طرقه التصريح بذلك قوله باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض ذكر فيه طرفا من حديث بن عباس عن عمر الذي تقدم في باب موعظة الرجل ابنته وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم شرحه هناك .

(قوله باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة) .

أشار بهذا إلى ما ذكره أبو عبيد في تفسير الخبر قال .

4921 - قوله المتشبع أي المتزين بما ليس عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمرأة تكون عند الرجل ولها ضرة